

قانون رقم ١٣٨ لسنة ٢٠١٨

برت موازنة هيئة الأوقاف المصرية

للسنة المالية ٢٠١٩/٢٠١٨

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة هيئة الأوقاف المصرية للسنة المالية ٢٠١٩/٢٠١٨ بمبلغ ٣٢٠٨٧..... جنيه (فقط وقده ثلاثة مليارات ومائتان وثمانية ملايين وبعمائة ألف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدر التكاليف والمصروفات للسنة المالية ٢٠١٩/٢٠١٨ بمبلغ ١٥٥..... جنيه (فقط وقده مليار وخمسمائة وخمسون مليون جنيه) موزعة كالتالي :
أجور بمبلغ ١٩..... جنيه .

باقي التكاليف والمصروفات بمبلغ ١٣٦..... جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات للسنة المالية ٢٠١٩/٢٠١٨ بمبلغ ١٥٥..... جنيه (فقط وقده مليار وخمسمائة وخمسون مليون جنيه) .

(المادة الرابعة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٩/٢٠١٨ بمبلغ ١٦٥٨٧..... جنيه (فقط وقده مليار وستمائة وثمانية وخمسون مليوناً وبعمائة ألف جنيه) موزعة كالتالي :
استخدامات استثمارية بمبلغ ١٠..... جنيه .
تحويلات رأسمالية بمبلغ ٦٥٨٧..... جنيه .

(المادة الخامسة)

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٩/٢٠١٨ بمبلغ ٢٠١٩٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مليار وستمائة وثمانية خمسون مليوناً وسبعمائة ألف جنيه) كلها إيرادات رأسمالية متنوعة .

(المادة السادسة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة السابعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة الثامنة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠١٨ يُضم هذا القانون بخاتم الدولة ، ويُعمل به كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ شوال سنة ١٤٣٩ هـ .

(الموافق ٢٧ يونيو سنة ٢٠١٨ م) .

عبد الفتاح السيسي

۱۹۰۷-۱۹۰۸ میلادی

الجريدة الرسمية - العدد ٢٥ مكرر (م) في ٢٧ يونيو سنة ٢٠١٨